S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1994/600
19 May 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

تقرير الأمين العام المقدم عملا بالقرار ٩١٣ (١٩٩٤)

أولا - مقدمة

١ - قرر مجلس الأمن، في قراره ٩١٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤، أن يبقي مسألة الحالة في غورازده وما حولها قيد نظره الفعلي وأن يظل على أهبة الاستعداد للنظر فورا في اتخاذ ما يلزم من تدابير أخرى. وقد وقعت تطورات هامة في الميدان تجعل لزاما علي أن أقدم هذا التقرير إلى المجلس، وهو تقرير ينبغي أن يقرأ في ظل الخلفية التي توفرها الوثيقة S/1994/555، التي عرضت فيها آرائي بشأن مفهوم "المناطق الآمنة" وتنفيذه الفعال في إطار الهدف الشامل وهو إعادة السلم إلى ربوع البوسنة والهرسك.

ثانيا - الخلفية

٢ - طالب مجلس الأمن، في القرار ٩١٣ (١٩٩٤) بالإبرام الفوري لاتفاق لوقف إطلاق النار تحت إشراف قوة الأمم المتحدة للحماية في غورازده وفي جميع أنحاء إقليم جمهورية البوسنة والهرسك بما يؤدي إلى اتفاق على وقف أعمال القتال، وطالب بأن تتقيد جميع الأطراف بدقة بهذين الاتفاقين. ودعا إلى أن تقوم قوة الأمم المتحدة للحماية بمراقبة الحالة في غورازده ومراقبة احترام أي وقف لإطلاق النار وفض اشتباك القوات العسكرية في غورازده، بما في ذلك أي تدبير يتخذ لوضع الأسحلة الثقيلة للأطراف تحت رقابة الأمم المتحدة. وأدان أيضا قيام قوات الصرب البوسنية بالقصف المدفعي والهجمات على منطقة غورازده الآمنة وطالب بانسحاب هذه القوات وأسلحتها إلى مسافة توافق عليها قوة الأمم المتحدة للحماية بحيث لا تعود تشكل تهديدا لوضع غورازده كمنطقة آمنة. ودعا مجلس الأمن كذلك إلى إنهاء أي أعمال استفزازية مرتكبة من أي طرف كان في المناطق الآمنة وحولها، وطالب بالإفراج الفوري عن كل أفراد الأمم المتحدة الذين تحتجزهم حاليا القوات الصربية البوسنية كما طالب بحرية التحرك لقوة الأمم المتحدة للحماية دون عائق وإزالة كافة العقبات الموضوعة أمام حرية الحركة هذه. وأكد الحاجة الملحة إلى تكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق تسوية سياسية شاملة تتفق عليها جميع الأطراف في يوغوسلافيا السابقة، ولاسيما في جمهورية البوسنة والهرسك.

٣ - وكما يعلم المجلس، فقد وجهت في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤، رسالة إلى الأمين العام لمنظمة حلف شمال الأطلسي السيد مانفريد وورنر طلبت إليه فيها استصدار قرار في أقرب وقت ممكن من جانب

مجلس شمال الأطلسي للإذن للقائد العام لقوات القيادة الجنوبية لمنظمة حلف شمال الأطلسي بتوجيه ضربات جوية بناء على طلب الأمم المتحدة، ضد مواقع المدفعية أو مواقع الهاون أو الدبابات الموجودة داخل أو حول المناطق الخمس الآمنة: توزلا وزيبا وغورازده وبيهاتشي وسريبرينتشا وهي المواقع التي قررت قوة الأمم المتحدة للحماية أنها مسؤولة عن الهجمات التي تشن ضد الأهداف المدنية داخل تلك المناطق الآمنة. وفي ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤، أبلغني السيد وورنر أن مجلس شمال الأطلسي قد اتخذ في ذلك اليوم قرارين بشأن حماية المناطق الآمنة. ففيما يتعلق بمنطقة غورازده الآمنة، قرر مجلس شمال الأطلسي، في جملة أمور، أنه: (أ) ما لم تتوقف هجمات الصرب البوسنيين على الفور؛ و (ب) تنسحب قواتهم إلى الخلف لمسافة ٣ كيلومترات من وسط المدينة قبل حلول الدقيقة الأولى، بتوقيت غرينتش، من صبيحة يوم ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤؛ و (ج) ما لم تتح لقوات الأمم المتحدة وقوافل الإغاثة الإنسانية وأفرقة المساعدة الطبية منذ ذلك الوقت والتاريخ، حرية دخول غورازده بدون عائق ويسمح بعمليات الإخلاء الطبي، فقد صدر الإذن للقائد العام للقيادة الجنوبية بتوجيه ضربات جوية ضد الأسلحة الثقيلة وغيرها من الأهداف العسكرية للصرب البوسنيين والواقعة في حدود دائرة نصف قطرها ٢٠ كيلومترا من وسط غورازده (ولكن داخل إقليم البوسنة والهرسك) وفقا للترتيبات الإجرائية الموضوعة بين منظمة حلف شمال الأطلسي وقوة الأمم المتحدة للحماية تبعا لقراري المجلس المؤرخين في ٢ و ٩ آب/أغسطس ١٩٩٣. وطلب ذلك القرار أيضا إلى حكومة البوسنة والهرسك ألا تقوم بأعمال عسكرية هجومية من داخل تلك المنطقة الآمنة.

٤ - وفي قرار آخر، وافق مجلس شمال الأطلسي أيضا، في جملة أمور، على إنشاء "منطقة استبعاد للمعدات العسكرية" (داخل إقليم البوسنة والهرسك) تمتد لمسافة ٢٠ كيلومترا حول غورازده، مما يقتضي سحب جميع الأسلحة الثقيلة للصرب البوسنيين، بما في ذلك الدبابات، وقطع المدفعية، ومدافع الهاون، والقاذفات المتعددة الصواريخ، والقذائف، والأسلحة المضادة للطائرات قبل حلول الدقيقة الأولى ، بتوقيت غرينتش، من صبيحة يوم ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤. كذلك قرر أنه بعد الدقيقة الأولى، بتوقيت غرينتش، من صبيحة يوم ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤، وفي حالة عدم الامتثال، تصبح الأسلحة الثقيلة التابعة للصرب البوسنيين وغيرها من المعدات العسكرية الصربية البوسنية وكذلك مرافقها المباشرة والأساسية للدعم العسكري، بما في ذلك، وليس على سبيل الحصر، منشآت الوقود ومواقع الذخيرة، هدفا للضربات الجوية من جانب منظمة حلف شمال الأطلسي، وفقا للترتيبات الإجرائية الموضوعة بين منظمة حلف شمال الأطلسي وقوة الأمم المتحدة للحماية عملا بقراري المجلس المؤرخين ٢ و ٩ آب/أغسطس ١٩٩٣. كما طلب القرار إلى حكومة البوسنة والهرسك عدم القيام بأي أعمال عسكرية هجومية من داخل المناطق الآمنة وأن تقوم، تحقيقا لهذه الغاية، بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة للحماية في أي عمليات رصد تقوم بها لأسلحتها الثقيلة.

٥ - وفي ٢٢ و ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤، اجتمع ممثلي الخاص ليوغوسلافيا السابقة السيد ياسوشي أكاشي وقائد قوة الأمم المتحدة للحماية الفريق برتران دي لا بريسل في بلغراد مع السلطات والقيادة المدنية والعسكرية الصربية البوسنية بدعوة من الرئيس سلوبودان ميلوسيفتش رئيس جمهورية صربيا. وكما طلب

القرار ٩١٣ (١٩٩٤) تم التوصل إلى اتفاق في ذلك الاجتماع على وقف فوري وكلي لإطلاق النار في غورازده وحولها اعتبارا من الساعة ١٠/٠٠ بتوقيت غرينتش من يوم ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤، وعلى الوزع العاجل لكتيبة من قوة الأمم المتحدة للحماية في منطقة نصف قطرها ٣ كيلومترات من وسط غورازده (حددت بوسط الجسر الرئيسي الممتد على نهر درينا) (يعاد منها وزع القوات الصربية البوسنية اعتبارا من الساعة ٢٢/٠٠، بتوقيت غرينتش، من يوم ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤، حتى تتمكن قوة الأمم المتحدة للحماية من مراقبة امتثال الطرفين لوقف إطلاق النار والاشراف عليه والابلاغ عنه على نحو دقيق. وبالاضافة الى ذلك فقد اتفق على سحب الأسلحة الثقيلة في موعد لا يتجاوز الساعة ٢٢/٠٠ بتوقيت غرينتش، من يوم ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الى خارج منطقة نصف قطرها ٢٠ كيلومترا من غوراذه (ولكنها داخل اقليم البوسنة والهرسك) وخارج مدى تلك الأسلحة بحيث لا تشكل تهديدا لمنطقة غورازده الآمنة، بدون الاخلال بالاجراءات التي سيتفق عليها فيما بعد وفقا للفقرة ٣ من القرار ٩١٣ (١٩٩٤). واشتمل الاتفاق أيضا على ضمان لتهيئة أحوال آمنة للسماح بعملية الاخلاء الطبي الفوري من غورازده واتخاذ التدابير الكفيلة بتوفير حرية الحركة الكاملة لجميع أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية والمنظمات الانسانية وللبدء الفوري في مفاوضات بحسن نية بشأن جميع المسائل العسكرية بغية تخفيف حدة التوتر لتحقيق فض الاشتباك وتهيئة أحوال سلمية آمنة وتلبية الاحتياجات الانسانية للسكان المدنيين. وبين الاتفاق كذلك أن تنفيذ التدابير السابقة من شأنه أن يسهم في تكثيف الجهود الرامية الى تحقيق تسوية سياسية شاملة متفق عليها من جميع الأطراف.

ثالثا - الحالة في غورازده

٦ - على الرغم من وقوع عدد من الانتهاكات لوقف اطلاق النار نسبت الى كلا الطرفين في الفترة ما بين بعد ظهر يوم ٢٣ نيسان/أبريل و صباح يوم ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، فقد التزم بوجه عام بوقف اطلاق النار منذ ذلك الصباح باستثناء اطلاق النيران من أسلحة صغيرة بشكل منقطع ومتفرق. ويرجع ذلك الى حد بعيد الى وصول أول قافلة تابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية الى غورازده أثناء ليلة ٢٣ - ٢٤ نيسان/أبريل. وضمت هذه الوحدة الأولى نحو ١٠٠ فرد من المشاة و ٤٠ من الخدمات الطبية ونحو ٢٦ من أفراد الشؤون المدنية والشرطة المدنية، وتولى قيادتها رئيس الشؤون المدنية التابع لقوة الحماية وقائد قطاع سراييفو بقيادة البوسنة والهرسك في قوة الأمم المتحدة للحماية. وعززت هذه الوحدة فيما بعد بحيث بلغ مجموع قوامها الحالي ٤٣٢ فردا بما في ذلك الموظفون المدنيون.

٧ - وهذا التحسن السريع في الحالة العسكرية والانسانية في غورازده وحولها قد تحقق عن طريق وضع قوة الأمم المتحدة للحماية بين القوات المتناجزة ووزع الجنود والأفراد المدنيين وأفراد الشرطة التابعين لها داخل المناطق الحضرية الواقعة على كلتا ضفتي نهر درينا، والاخلاء الجوي لنحو ٣٠٠ من الحالات الطبية العاجلة ووصول قوافل المساعدة الانسانية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغير ذلك من التدابير المخصصة الرامية الى استعادة الأمن والثقة بين السكان المدنيين بمن فيهم الأقلية الصربية.

٨ - ولقد أدت ضرورة الفصل بين قوات الجانبين المتناحرين الى تعقيد انسحاب القوات الصربية البوسنية من منطقة الـ ٣ كيلومترات بحلول الساعة ٢٢/٠٠، بتوقيت غرينتش، من يوم ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤. وتطلب الأمر يوما اضافيا لاكمال سحب الجزء الرئيسي من القوات الصربية التي كانت تهاجم المدينة وذلك يرجع في جانب منه الى تأخر وصول القوات المطلوبة التابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية، ذلك التأخر الذي يعزى الى حد بعيد الى عوامل خارج نطاق سيطرة قوة الأمم المتحدة للحماية.

٩ - وبينما كانت قوة الأمم المتحدة للحماية ومنظمة حلف شمال الأطلسي تشرفان على انسحاب القوات الصربية البوسنية من منطقة الـ ٣ كيلومترات، كانتا تجريان أيضا عمليات تفقد أرضية ومراقبة جوية لمنطقة الـ ٢٠ كيلومترا. وبحلول الموعد النهائي المحدد بالساعة ٢٢/٠٠، بتوقيت غرينتش، من يوم ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤، كان قد اتضح على أساس أدق المعلومات المتاحة أنه تحقق امتثال كبير فيما يتعلق بالسحب المطلوب للأسلحة الثقيلة. فقد أخليت جميع المواقع التي تمت زيارتها والبالغ عددها ٣٢ موقعا في منطقة الـ ٢٠ كيلو مترا من جميع الأسلحة الثقيلة، وذلك الى جانب ٣ أسلحة تبين أنها معطلة. وفي الدوريات التي اضطلع بها بعد انقضاء الموعد المحدد، عثر على ثلاث دبابات صربية بوسنية ومدفعين مضادين للطائرات وأخرجت من المنطقة. وما زال يضطلع بدوريات للتفقد.

١٠ - ووفقا للفقرة ٢ من القرار ٩١٣ (١٩٩٤) وبناء على طلب قوة الأمم المتحدة للحماية، قدم القائد المحلي لجيش جمهورية البوسنة والهرسك معلومات تفيد بوجود سلاحين ثقيلين في حوزته. ومع ذلك فقد عثرت دوريات قوة الأمم المتحدة للحماية فيما بعد على أربعة أسلحة ثقيلة أخرى لم يعلن عنها (أحدها مدفع مضاد للطائرات وثلاثة منها مدافع مضادة للدبابات) مما يثير الشكوك حول دقة المعلومات المقدمة أصلا. وما زالت تبذل الجهود من أجل أن يضع جيش الحكومة البوسنية جميع أسلحته الثقيلة تحت سيطرة قوة الأمم المتحدة للحماية.

١١ - وبعد قيام القوات التابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية، بالتحقق في منطقة الـ ٢٠ كيلو مترا فيما يتعلق بالموعد النهائي المحدد، وهو ٢٦ نيسان/أبريل، تمكنت من أن تعيد تركيز اهتمامها على القيام بدوريات بصورة أكثر كثافة في منطقة الـ ٣ كيلومترات. وفي ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ كانت القوات التابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية تقابل مجموعات صغيرة من الميليشيات الصربية البوسنية، ولا سيما على الضفة الشرقية لنهر درينا. وعند مواجهة السلطات الصربية البوسنية بهذه المعلومات ذكرت أن هؤلاء الأشخاص هم من أفراد الميليشيات أو الشرطة المسرحين كانوا قد تركوا في المنطقة لكفالة أمن المدنيين الصربيين البوسنيين. وفي ٣٠ نيسان/أبريل وقع حادث خطير في حدود منطقة الاستبعاد الممتدة لمسافة ٣ كيلومترات تعرضت خلاله دورية تابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية مرتين لنيران أطلقت من جانب جنود صربيين بوسنيين. ورد جنود القوة على النيران بالمثل دفاعا عن النفس مما أدى الى اصابة ثلاثة من المهاجمين.

١٢ - وفي ٣ أيار/مايو ١٩٩٤، اجتمع ممثلي الخاص وقائد القوة مع رئيس الوزراء هاريس سيلايدزيتش لمناقشة الحالة في غورازده. وشدد رئيس الوزراء سلايدزيتش على أن وجود قوات الصرب البوسنيين داخل منطقة الثلاثة كيلومترات غير مقبول وتقيد الصرب البوسنيين التام بمنطقة الاستبعاد الشامل يعتبران شرطا مسبقا لموالاة المفاوضات. كما اتهم رئيس الوزراء الجانب الصربي البوسني بادخال مستوطنين مدنيين إلى تلك المنطقة وقام هؤلاء باحتلال المنازل التي تركها مالكوها الشرعيون الذين أجبروا بالقوة على النزوح منها خلال الهجوم الأخير.

١٣ - وفي اجتماع لاحق عقد في اليوم نفسه مع قائد الصرب البوسنيين السيد رادوفان كارادزيتش، أكد ممثلي الشخصي على ضرورة التقيد التام والفوري بجميع أحكام القرار ٩١٣ (١٩٩٤) والاتفاق الذي تم التوصل إليه في بلغراد. وأكد السيد كارادزيتش على ضرورة بقاء الميليشيات الصربية البوسنية داخل منطقة الثلاثة كيلومترات المحظورة على الضفة اليمنى من نهر درينا وذلك من أجل حماية المدنيين الصرب البوسنيين الذين جاءوا من تلك المنطقة، على حد زعمه، وعادوا اليها بعدئذ تلو دخول قوات الصرب البوسنيين مؤخرا إليها. ولم يقبل ممثلي الشخصي هذه التبريرات وطالب بسحب جميع الأفراد المسلحين والأفراد المرتدين بزات رسمية فورا من تلك المنطقة.

١٤ - ونظرا لعدم تحسن الحالة على الساحة، أصدر ممثلي الشخصي تعليماته إلى رئيس الشؤون المدنية لقوة الأمم المتحدة للحماية بالذهاب إلى بالي في ٧ أيار/مايو ١٩٩٤ وذلك لاجراء مزيد من المحادثات مع السيد كارادزيتش. وطالب من جديد بالانسحاب الفوري والتام لجميع العناصر المسلحة والعناصر المرتدية بزات رسمية سواء كانوا من الجنود أو الميليشيات، الذين تراوح مجموعهم آنئذ بين ٢٠٠ و ٢٥٠ عنصرا داخل منطقة الثلاثة كيلومترات في انتهاك لأحكام القرار ٩١٣ (١٩٩٤) والاتفاق الذي تم التوصل إليه في بلغراد. وأبلغ السيد كارادزيتش أيضا بأن الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية التابعين لقوة الأمم المتحدة للحماية سيتولون حصرا مراقبة المنطقة الواقعة بين خط وقف اطلاق النار في ٢٣ نيسان/ابريل ١٩٩٤ وحافة منطقة الثلاثة كيلومترات. وتعهد السيد كارادزيتش بإصدار أوامر لقادته العسكريين بالتقيد بذلك. ورغم ذلك لم يحرز أي تقدم فيما يتعلق بالمدنيين الصرب البوسنيين الذين استوطنوا في تلك المنطقة.

١٥ - وفي الاجتماعين اللذين عقدا في فيينا وسراييفو في ٧ و ٨ أيار/مايو ١٩٩٤، أكد الرئيس علي عزت بيغوفيتش ورئيس الوزراء سيلايدزيتش من جديد لرئيس الشؤون المدنية في قوة الأمم المتحدة للحماية بأن انسحاب قوات الصرب البوسنيين التام من منطقة الثلاثة كيلومترات وايجاد حل مرض لمشكلة الأشخاص الموجودين في تلك المنطقة الذين شردوا نتيجة للهجوم الأخير الذي شنه الصرب البوسنيون مايزالان شرطا مسبقا لاجراء مفاوضات أخرى.

١٦ - وفي ١٠ أيار/مايو ١٩٩٤، وجه ممثلي الشخصي رسالة عاجلة إلى السيد كارادزيتش يحتج فيها، في جملة أمور، على استمرار وجود قوات الصرب البوسنيين داخل منطقة الاستيعاب الممتدة لمسافة ثلاثة

كيلومترات وعلى المضايقات الممجوجة المتكررة والتأخيرات أو الاعاقات الطويلة التي تتعرض لها قوافل قوة الأمم المتحدة للحماية المسافرة من غورازده وإليها، وعدم منح تراخيص لرحلات الاجلاء الطبي التي تقوم بها الطائرات العمودية، ومنع أفراد شرطة الأمم المتحدة المدنية من التنقل من سراييفو إلى غورازده والتنقل داخل منطقة الثلاثة كيلومترات في غورازده نفسها. وهذه التطورات المزعجة تلقي بظلال من الشك على جدية الجانب الصربي البوسني في معالجة قرار مجلس الأمن ٩١٣ (١٩٩٤) وأحكام الاتفاق الذي تم التوصل إليه في بلغراد. وهناك فيما يبدو نمط معين من التحدي من شأنه أن يعرض للخطر جميع الجهود التي بذلها ممثلي الشخصي وقوة الأمم المتحدة للحماية الرامية لتلطيف الأزمة في غورازده.

١٧ - وعلى الرغم من موافقة السلطات الصربية البوسنية على منح أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية حرية التنقل الكاملة تعرض المسافرون منهم إلى غورازده ومنها لمضايقات متزايدة الحدة. واشتملت هذه المضايقات على وقف قوافل المؤن العسكرية التابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية وقوافلها الأخرى بما فيها قافلة تنقل مساعدة طبية مقدمة من إحدى المنظمات غير الحكومية. بل مما يزيد من حدة القلق أن هذه المضايقات اشتملت في مناسبتين منفصلتين على احتجاز أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية بشكل مؤقت وسرقة معداتهم:

(أ) ففي الساعة ١٨/٤٠ من يوم ٧ أيار/مايو ١٩٩٤، احتجز الصرب البوسنيون الركاب الكنديين المسافرين على متن مركبة تابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية وذلك عند نقطة روجاتيكا وأبقوهم قيد الاحتجاز الفعلي لما يزيد عن ٤٨ ساعة. وفتشت المركبة وسرقت منها كمية كبيرة من معدات الاتصالات الطردية للمراقبة الجوية كما سرقت أسلحة ضباط قوة الأمم المتحدة للحماية. وأطلق سراح الضباط في نهاية المطاف؛ إلا إنه لم يرجع لغاية ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤ أي من المعدات المسروقة.

(ب) وفي ١٢ أيار/مايو ١٩٩٤، أوقفت قوات صربية بوسنية، بقوة السلاح، قافلة بريطانية مكونة من ثلاث مركبات عند نقطة بودرومانيا التي تقع بين روجاتيكا وغورازده. وصودرت أسلحة أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية وبعض معداتهم وأجبر قائد القافلة (وهو رائد بريطاني)، تحت تهديد السلاح، على كتابة بيان اعتبره محتجزوه بيانا مرفوضا. ونقل الصرب البوسنيون هذا الضابط إلى روجاتيكا وأعطي بيانا آخر وأمر بتوقيعه وأجبر على قراءته بصوت عال أمام كاميرات التليفزيون. وأفرج عن القافلة بعد بضعة ساعات. ولم ترجع لغاية الآن الأسلحة والمعدات المسروقة.

١٨ - كما حدثت تأخيرات ووضعت عقبات مماثلة في طريق عمليات ايصال المساعدة الانسانية والاجلاء. وبالرغم من كل الوعود المخالفة، ما تزال قوة الأمم المتحدة للحماية والمنظمات الانسانية لا تتمتعان بالحرية الكاملة للتنقل من وإلى غورازده ولم تتحقق لغاية الآن تهيئة الأحوال الآمنة والسلمية اللازمة لتقديم الاحتياجات الانسانية للسكان المدنيين.

١٩ - وفي ١٢ أيار/مايو ١٩٩٤، بذلت محاولة أخرى على المستوى المحلي لتحقيق الانسحاب الكامل للقوات الصربية من منطقة الثلاثة كيلومترات الواقعة على الضفة الشرقية من نهر درينا. وتم التوصل الى ترتيب مع الطرفين كان من المفروض أن يدخل حيز النفاذ الساعة ١١/٠٠، بتوقيت غرينيتش، من يوم ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤، وكان من المفروض بموجبه أن يجلو الجيش البوسني عن موقع يحتله في الوقت الراهن عند نقطة تبعد نحو ١,٢ كيلومتر عن وسط غورازدي على الضفة الشرقية لنهر درينا، أمام خط وقف اطلاق النار المحدد في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤، وأن يعاد وزعه خلف ذلك الخط؛ وفي غضون ٢٤ ساعة، كان على جميع قوات الصرب البوسنيين - بما فيها القوات العسكرية المسلحة والميليشيا المسلحة والمدنيون المسلحون أن تنسحب من منطقة الكيلومترات الثلاثة الواقعة على الضفة الشرقية؛ وكان على قوة الأمم المتحدة للحماية أن تتحقق من تنفيذ عمليتي اعادة الوزع والانسحاب آنفتي الذكر، وكانت مخولة حق تفقد منطقة الاستبعاد على الضفة الشرقية وأن تحتل بصفة دائمة الموقع المشار اليه أعلاه بعد اعادة وزع قوات الجيش البوسني الذي تحتله في الوقت الراهن. كما أوصت قوة الأمم المتحدة للحماية، حسبما أسلفت الاشارة في الفقرة ١٤ أعلاه، بأن تبقى المنطقة الممتدة بين خط وقف اطلاق النار وحافة منطقة الـ ٣ كيلومترات الواقعة على الضفة الشرقية لنهر درينا منزوعة السلاح وأن تخضع لسيطرتها المؤقتة الخالصة. ورغم أن قائد جيش الحكومة البوسنية المحلي وقع في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤ الوثيقة المحددة للترتيبات آنفة الذكر وسحب بالفعل قواته من الموقع الذي كانت تحتله تلك القوات، أعلن ضابط الاتصال الصربي البوسني المحلي أنه ليس مخولا أي سلطة للدخول في هذا الاتفاق، مما كان من نتيجته أن عاود الجيش البوسني احتلال الموقع الذي كان قد أخلاه.

٢٠ - وفي ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤، تحدث ممثلي الخاص مع الرئيس ميلوسيفيتش، الذي ساعد على عقد اجتماع بلغراد في ٢٢ و ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وأكد له الرئيس ميلوسيفيتش أنه سيبذل أقصى ما في وسعه للانتهاء فورا من وضع الترتيبات المبينة في الفترة السابقة ولتنفيذها على الوجه الأكمل.

٢١ - وحتى ١٨ أيار/مايو ١٩٩٤، كانت الحالة في غورازده لا يزال يكتنفها الجمود، حيث كان كل من الطرفين يدعي حقوقا في الضفة الشرقية لنهر درينا، داخل منطقة الاستبعاد الممتدة لمسافة ٣ كيلومترات. ولئن كان عدد أفراد الميليشيات الصربية البوسنية داخل المنطقة قد خفض بواقع ١٠٠ فرد تقريبا، ليتراوح بين ما مجموعه ١٠٠ و ١٥٠ فردا، فان تلك الميليشيات لم تبد، حتى يومنا هذا، أي استعداد للانسحاب خارج منطقة الـ ٣ كيلومترات. ولا تزال التوترات على درجة عالية من الحدة في غورازده، وفي ١٧ أيار/مايو ١٩٩٤ قتل أحد الأفراد الأوكرانيين التابعين لقوة حفظ السلم على يد شخص اقتحم معسكر قوة الأمم المتحدة للحماية في فيتكوفيتش.

رابعا - ملاحظات

٢٢ - اضطلعت قوة الأمم المتحدة للحماية، منذ مذبحة سوق سراييفو في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٤، رغم محدودية ولايتها ومواردها العسكرية، بدور رئيسي في تحقيق الاستقرار، وأسهمت في تطبيع الحالة

ولاسيما في سراييفو وحولها، على امتداد كامل خط المواجهة بين قوات الكروات البوسنيين والحكومة البوسنية (في أعقاب اتفاق وقف اطلاق النار المبرم في ٢٣ شباط/فبراير وما تلاه من مفاوضات سياسية ناجحة)، وفي غورازده على النحو المبين أعلاه، وفي برتشكو وممر بوسافينا وذلك بوزع المراقبين العسكريين منذ ٧ أيار/مايو ١٩٩٤. بيد أنه لا يمكن أن يتوقع من قوة حفظ السلم مثل قوة الأمم المتحدة للحماية أن تحافظ الى ما لا نهاية على انجازات من هذا القبيل أو أن تكفل فعلا الامتثال لاتفاقات جزئية لوقف اطلاق النار، أو للأحكام الخاصة بمناطق استبعاد المعدات العسكرية وللانذارات الصادرة من منظمات اقليمية، ما لم يحرز، على أدنى تقدير، تقدم مبكر صوب عقد اتفاق بشأن وقف الأعمال العدائية بصورة شاملة، ووقف تحركات القوات العسكرية والمعدات والامدادات، فمثل هذا الاتفاق من شأنه أن يهيئ مناخ يفضي الى استئناف المفاوضات السياسية الموضوعية، إلا أن استمرار تضعضع الثقة في الانجازات التي تحققت حتى الآن، وصولا في نهاية المطاف الى تقويض تلك الانجازات، يعد أمرا لا مناص منه ما لم تكثف الجهود الدبلوماسية وتتضافر حسبما يدعو مجلس الأمن في الفقرتين ٨ و ٩ من قراره ٩١٣ (١٩٩٤).

٢٣ - وفي ١٢ أيار/مايو ١٩٩٤، اجتمعت في باريس مع الرئيسين المشاركين للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا سابقا، السيد ثورفالد ستولتنبرغ ولورد أوين، وكذلك مع ممثلي الخاص، السيد ياسوشي أكاشي، وقائد قوة الأمم المتحدة للحماية الفريق برتران دي لابريسل. وكان برفقتي وكيلا الأمين العام للشؤون السياسية ولعمليات حفظ السلم، السيد ماراك غولدينغ والسيد كوفي عنان. واستعرضنا الحالة السائدة في البوسنة والهرسك واتفقنا، على أنه يتحتم، كخطوة أولى، تزويد ممثلي خاص بكل دعم ممكن لحل الصعوبات الراهنة التي تواجهها قوة الأمم المتحدة للحماية في غورازده وحولها وفقا للقرار ٩١٣ (١٩٩٤)، ولاتفاق بلغراد المشار اليه في الفقرة ٣ أعلاه. واتفقنا كذلك على أن تدخل الأطراف في مفاوضات، تحت اشراف قوة الأمم المتحدة للحماية، تفضي الى اتفاق فوري بشأن وقف عام لاطلاق النار، واتفاق شامل بشأن وقف الأعمال العدائية.

٢٤ - ومن ثم، فقد وجدت مشجعا لي، في البيان المشترك الصادر في جنيف في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤ في ختام اجتماع وزراء خارجية ألمانيا وبلجيكا واليونان والمفوض الأوروبي هانز فان دن برويك الذي ضمم دول اللجنة الثلاثية التابعة للاتحاد الأوروبي وكذلك فرنسا والاتحاد البوسني، والولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية. وقد استعرضوا مع الرئيسين المشاركين للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا سابقا، الحالة الخطيرة السائدة في البوسنة والهرسك، وانني أؤيد بوجه خاص تقييمهم الذي مفاده أن عملية المفاوضات أصيبت بانتكاسة على أثر الهجوم الأخير على منطقة غورازده الآمنة، وأنني لأرحب بدعوتهم الأطراف الى أن تبرم اتفاقا شاملا لوقف الأعمال العدائية وأن تستأنف في الوقت نفسه، ودون أي شروط مسبقة، الجهود الجادة بغية التوصل الى تسوية سياسية. وهذان الاجراءات يعتبران، في رأي الوزراء، خطوتين فوريتين أساسيتين وأنا أتفق معهم في الرأي تماما.

٢٥ - وفيما يتعلق بابرام اتفاق بشأن الوقف الشامل للأعمال العدائية، طلبت الى ممثلي الخاص والى قائد قوة الأمم المتحدة للحماية الاتصال بالأطراف فورا لعقد اجتماع في وقت مبكر، ومن المأمول أن يتم التوصل

الى اتفاق بشأن هذه المسألة ذات الأولوية. وفي اعتقادي أن الفقرة ١ من القرار ٩١٣ (١٩٩٤) تسند الى قوة الأمم المتحدة للحماية ولاية واضحة في هذا الصدد، كما طلبت اليهما مراعاة العناصر التي أبرزها وزراء الخارجية، أي الفصل بين القوات، وسحب الأسلحة الثقيلة والوضع البيني للقوات التابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية. وإنني أرحب كذلك بدعوة وزراء الخارجية الى زيادة تعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية اذا أريد لها أن تؤدي بشكل واف مهامها فيما يتعلق بحماية المناطق الآمنة ودعم وقف الأعمال العدائية في البوسنة والهرسك. وقد أحطت علما أيضا بالرأي الذي أعرب عنه وزراء الخارجية ومفاده أن الاتفاق الخاص بالوقف الشامل للأعمال العدائية ينبغي أن يكون لفترة أربعة أشهر كحد أدنى مع النص على التمديد، وإنني لأؤيد تماما هذا الرأي. وخلال تلك الفترة، لابد من بذل قصارى الجهد لتحقيق تسوية سياسية شاملة يقرها جميع الأطراف. وقد جرى في الآونة الأخيرة التأكيد على ما يتسم به هذا الهدف من طابع الاستعجال وذلك في بيانات صدرت باسم حكومات عدد من البلدان الرئيسية المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة للحماية أعلنت فيها إنها ستسحب بعض أو كل قواتها اذا لم يحرز تقدم ملموس صوب إيجاد تسوية شاملة في غضون الشهرين القادمين.

٢٦ - ومن ثم، فاني ألتمس تأييد مجلس الأمن للمواقف المبينة في هذا التقرير، وأنه ليكون من دواعي ترحيبي أن يدعو الى الامتثال الفوري والكامل لقراره ٩١٣ (١٩٩٤) ولاتفاق بلغراد المبرم بين ممثلي الخاص والسلطات الصربية البوسنية، وقد يود المجلس أيضا أن يطلب من قوة الأمم المتحدة للحماية أن تواصل على وجه الاستعجال بذل جهودها من أجل تحقيق وقف شامل للأعمال العدائية في جميع أنحاء اقليم جمهورية البوسنة والهرسك.

- - - - -